

مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب
في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا- تحديث
٢٠١٣م

© ٢٠١٣ مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز القيام بنشر هذا المستند أو إعادة إصداره أو ترجمته، كلياً أو جزئياً دون الحصول على إذن كتابي مسبق من مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص.ب: ١٠٨٨١، المنامة - مملكة البحرين (فاكس): +٩٧٣١٧٥٣٠٦٢٧، عنوان البريد الإلكتروني: info@menafatf.org.

فهرس المحتويات

٢	مقدمة
٣	القسم الأول: غسل الأموال
٣	أولاً: نتائج تحليل حالات غسل الأموال
٣	أ) حالات غسل الأموال حسب موقف الحالة
٤	ب) حالات غسل الأموال حسب الجريمة الأصلية
٤	ج) حالات غسل الأموال حسب الأداة المستخدمة
٦	د) حالات غسل الأموال حسب الأسلوب الفني/ التقنية
٩	هـ) حالات غسل الأموال حسب الجهة المستغلة
٩	ثانياً: مؤشرات الاشتباه الخاصة بغسل الأموال
٩	أ) مؤشرات تتعلق بالمعاملات المالية
٩	ب) مؤشرات تتعلق بسلوك وتصرفات المشتبه به
١١	ثالثاً: اتجاهات غسل الأموال
١٢	القسم الثاني: تمويل الإرهاب
١٢	أولاً: نتائج تحليل حالات تمويل الإرهاب
١٢	أ) حالات تمويل الإرهاب حسب موقف الحالة
١٢	ب) حالات تمويل الإرهاب حسب الأداة المستخدمة
١٢	ج) حالات تمويل الإرهاب حسب الأسلوب الفني/ التقنية
١٢	د) حالات تمويل الإرهاب حسب الجهة المستغلة
١٣	ثانياً: مؤشرات الاشتباه الخاصة بتمويل الإرهاب
١٣	ثالثاً: اتجاهات تمويل الإرهاب
١٤	مرفقات
١٤	مرفق رقم (١): طلب المعلومات الذي أرسل للدول الأعضاء

مقدمة

سعيًا من مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا للتعرف على أحدث مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المنطقة أوصى فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات في إجتماعه الذي عقد على هامش الاجتماع العام الرابع عشر للمجموعة (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، نوفمبر ٢٠١١م)، بدراسة موضوع تقرير التطبيقات حول "مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب" مرة أخرى بهدف التعرف على آخر ما استجد من مؤشرات واتجاهات في هذا الخصوص، وتحديث تقرير التطبيقات المعتمد سابقاً لمعرفة الإتجاهات الحديثة لعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتحديث قائمة المؤشرات التي يمكن استخدامها من قبل القطاعين العام والخاص لاكتشاف الأنشطة المحتملة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب.

أهداف المشروع:

إن الهدف الرئيسي من هذا المشروع هو جمع وتحليل أحدث المعلومات عن مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا منذ عام ٢٠١٠م، وصياغة تقرير عن النتائج. هذا التقرير هو بمثابة تحديث للتقرير السابق الذي إعتدته المجموعة عام ٢٠١٠م، وسيعرض التطورات الحاصلة للمؤشرات والإتجاهات في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتي قد تظهر من خلال نتائج تحليل الحالات العملية وبعض الإحصاءات ذات العلاقة.

المنهج المتبع وأهم المصادر:

يعد الرد على الإستبيان المرفق والحالات العملية التي تم موافاة المجموعة بها من قبل الدول الأعضاء أهم مصدر للمعلومات لإتمام هذا المشروع حيث تم تحليلها ومقارنة نتائجها مع النتائج التي توصل إليها تقرير التطبيقات السابق عام ٢٠١٠م وذلك على مستوى الجريمة الأصلية، الأدوات المستخدمة، الأسلوب الفني والجهة المستغلة، ليتم بعد ذلك تحديد التطورات الحاصلة لإتجاهات ومؤشرات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الدول الأعضاء المشاركة في المشروع:

تضم مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في عضويتها ١٨ دولة. شاركت ٧ منها في هذا المشروع من خلال توفير حالات عملية وهي: المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية ودولة قطر والجمهورية اليمنية والجمهورية اللبنانية ومملكة البحرين وسلطنة عمان.

الحالات العملية:

بلغ عدد الحالات التي شملتها الدراسة ٢٣ حالة، منها ٢٠ حالة غسل أموال و ٣ حالات تمويل إرهاب. ويعتبر عدد الحالات الواردة والمستعملة في هذا التقرير قليل نسبياً مقارنة بعدد الحالات الواردة عام ٢٠١٠م والذي بلغ ٨٩ حالة. وعلى الرغم من قلة عدد الحالات التي تم الحصول عليها إلا أنها قد عكست غالباً إتجاهات وأساليب مشتركة لعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في دول المنطقة.


القسم الأول: غسل الأموال

أولاً: نتائج تحليل حالات غسل الأموال.

بلغت حالات غسل الأموال التي شملتها الدراسة ٢٠ حالة، فيما يلي عرض نتائج تحليلها:

أ) حالات غسل الأموال حسب موقف الحالة

كان توزيع حالات غسل الأموال حسب موقف كل منها من حيث صدور حكم بالإدانة فيها أو كونها منظورة أمام المحاكم، أو أنها ما زالت قيد التحقيقات أو التحريات كما يلي:




(شكل رقم ١: حالات غسل الأموال حسب موقف الحالة)

وتعقبياً على البيان السابق قد يستنتج ما يلي:

تنتم الحالات التي شملتها الدراسة بقدر كبير من الجودة نظراً لأن ٧٠% منها تقريباً في مرحلة القضاء (الحالات التي صدر فيها أحكام والحالات المنظورة أمام المحاكم)، وترتفع النسبة لتبلغ نحو ٩٠% إذا تم إضافة الحالات التي ما زالت قيد التحقيق. هذه النسبة من الحالات تعدت مرحلة مجرد الاشتباه المبدئي إلى مرحلة أكثر تقدماً، وهو ما يعكس دور وحدات المعلومات المالية وتقديمها معلومات وتقارير ذو جودة عالية والدور الكبير الذي تلعبه جهات إنفاذ القانون في الوصول إلى أدلة على ارتكاب جريمة غسل الأموال. هذا وتجدر الإشارة إلى أن هذه النسب تتطابق بشكل كبير مع تلك التي تم التوصل إليها إثر دراسة الحالات عام ٢٠١٠م.

ب) حالات غسل الأموال حسب الجريمة الأصلية

ويوضح الشكل التالي نسبة تكرار الجرائم الأصلية في الحالات التي تم تحليلها، مع الإشارة إلى أن بعض الحالات ورد فيها أكثر من جريمة أصلية:




(شكل رقم ٢: الجرائم الأصلية وتكرارها في حالات غسل الأموال)

ومن خلال الشكل السابق يتبين أن جرائم والنصب والاحتيال والإتجار غير المشروع بالمخدرات، وسرقة الأموال كانت أكثر الجرائم تكراراً في الحالات. ومقارنة بعام ٢٠١٠م، نلاحظ تقلص عدد حالات التزوير والرشوة وتضاعف عدد حالات النصب والاحتيال وسرقة الأموال. وتجدر الإشارة إلى أن عدد الحالات التي لم تحدد فيها الجريمة الأصلية هي حالات غالباً ما تكون في قيد التحقيق.

ج) حالات غسل الأموال حسب الأداة المستخدمة

يوضح الشكل التالي عدد مرات تكرار الأدوات المستخدمة في الحالات أخذاً في الاعتبار أن كثير من الحالات كانت تتضمن استخدام أكثر من أداة:



(شكل رقم ٣: الأدوات المستخدمة ونسبة تكرارها في حالات غسل الأموال)

وتعقيباً على الشكل السابق قد يستنتج ما يلي:

- انتشار التعامل بالنقدية السائلة في معظم دول المجموعة، حيث كانت أكثر الأدوات تكراراً بنسبة ٥٦% من إجمالي عدد الأدوات المستخدمة التي وردت في الحالات عام ٢٠١٢م بعدما كانت هذه النسبة تمثل ٥٠% من إجمالي عدد الأدوات المستخدمة التي وردت في الحالات عام ٢٠١٠م.
- تمثل الشيكات ثاني الأدوات تكراراً في الحالات التي وردت بنسبة ٢٥% عام ٢٠١٠م وبنسبة ١٩% عام ٢٠١٢م ويؤكد ذلك على أن المصارف هي أكثر المؤسسات المالية استغلالاً في عمليات غسل الأموال.
- ارتفاع نسبي في استخدام بعض الأدوات المصرفية الأخرى (مثل بطاقات الدفع والإعتمادات المستندية وغيرها) في الحالات الواردة.
- كما أكد التحليل وجود اتجاه لاستغلال القطاع غير المالي رغم تراجع نسبة تكرار استعمال العقارات والسيارات والمجوهرات مجتمعة كأداة مستغلة في عمليات غسل الأموال من ٢١% من الحالات الواردة عام ٢٠١٠م إلى ١٩% عام ٢٠١٢م.

د) حالات غسل الأموال حسب الأسلوب الفني/ التقنية

يوضح الجدول التالي نسب تكرار الأساليب المستخدمة في الحالات الواردة لعامي ٢٠١٠م و٢٠١٢م،
أخذاً في الاعتبار إمكانية أن تشمل الحالة الواحدة على أكثر من أسلوب في العديد من الأحيان:

م	الأساليب الفنية	٢٠١٢	٢٠١٠
١	تحويل الأموال	%٣٥	%٢٤
٢	إيداع الأموال في الحسابات المصرفية	%٣٢	%٢٠
٣	تجزئة/تقسيم المبالغ في الإيداعات أو السحوبات أو التحويلات على عدة معاملات/حسابات	%٩	%٧
٤	شراء عقارات/سيارات/مجوهرات/ ممتلكات أخرى منقولة أو غير منقولة	%٦	%٨
٥	التعامل من خلال أشخاص آخرين سواء بتوكيلهم/تفويضهم للتعامل على حسابات المشتبه بهم أو إيداعات تتم عن طريقهم في حسابات المشتبه بهم أو إصدار شيكات لصالحهم أو استخدام حساباتهم في التعاملات	%٣	%١٧
٦	استخدام محررات أو وثائق مزورة	%٣	%٧
٦	فتح حسابات مصرفية متعددة	%٣	%٤
٦	التعامل باسم/إنشاء شركات وهمية أو إبرام عقود وهمية	%٣	%٤
٦	النقل المادي للأموال عبر الحدود	%٣	%٤
٦	استبدال عملات	%٣	%٢
	الحصول على/ تسديد القروض	%٠	%٢
	إنشاء شركات في منطقة اختصاص معروفة بالسرية	%٠	%١

وتعقبياً على الجدول السابق يبقى تحويل الأموال أكثر الأساليب المستخدمة وذلك بنسبة ٣٥% عام ٢٠١٢م وبنسبة ٢٤% عام ٢٠١٠م حسب الحالات الواردة، مما يستدعي إيلاء عناية أكبر بعمليات التحويل من خلال وضع الآليات المناسبة لتعزيز الرقابة عليها لا سيما عمليات التحويل عن طريق الإنترنت.


كما يؤكد الجدول أهمية أسلوب إيداع الأموال في الحسابات المصرفية حيث بلغت نسبة استعماله ٣٢% عام ٢٠١٢م ونحو ٢٠% عام ٢٠١٠م، مما يستدعي إيلاء عناية أكبر بالعمليات النقدية التي تتضمن على مخاطر عالية من خلال وضع الآليات المناسبة لتعزيز الرقابة عليها - لا سيما على عمليات السحب والإيداع عن طريق الجهاز الآلي - من جهة، والعمل على تقليل الاعتماد على النقدية السائلة وتشجيع التعامل مع الأدوات الأخرى من جهة أخرى.

وجاء أسلوب تجزئة وتقسيم المبالغ في الإيداعات أو السحوبات أو التحويلات من خلال عدة معاملات/حسابات في المرتبة الثالثة من حيث التكرار بنسبة بلغت نحو ٩%، وذلك بخلاف ما توصلت إليه الحالات الواردة عام ٢٠١٠م حيث يحتل هذه المرتبة أسلوب التعامل من خلال أشخاص آخرين سواء بتوكيلهم/تفويضهم للتعامل على حسابات المشتبه بهم أو إيداعات تتم عن طريقهم في حسابات المشتبه بهم أو إصدار شيكات لصالحهم أو استخدام حساباتهم في التعاملات، وذلك بنسبة ١٧%.

كما جاء أسلوب شراء عقارات/سيارات/مجوهرات/ ممتلكات أخرى منقولة أو غير منقولة في المرتبة الرابعة في العامين ٢٠١٠م و٢٠١٢م من حيث التكرار بنسب بلغت نحو ٦% و٨%.

وتساوت تقريباً مرات تكرار أساليب التعامل من خلال أشخاص آخرين سواء بتوكيلهم/تفويضهم للتعامل على حسابات المشتبه بهم أو إيداعات تتم عن طريقهم في حسابات المشتبه بهم أو إصدار شيكات لصالحهم أو استخدام حساباتهم في التعاملات، واستخدام محررات أو وثائق مزورة، فتح حسابات مصرفية، التعامل باسم/إنشاء شركات وهمية أو إبرام عقود وهمية متعددة، النقل المادي للأموال عبر الحدود واستبدال العملات.

وفي ما يلي أهم الأساليب "التقليدية" المستخدمة في غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتي ظهرت للمرة الأولى في دول المجموعة:




(شكل رقم ٤: الأساليب "التقليدية" التي ظهرت للمرة الأولى ونسبة تكرارها في حالات غسل الأموال)

وتعقياً على الشكل السابق يتضح أن أسلوب شراء عقارات/سيارات/مجوهرات/ممتلكات أخرى منقولة أو غير منقولة هو أكثر الأساليب التقليدية التي ظهرت للمرة الأولى في بعض دول المجموعة يليه أسلوب تحويل الأموال ثم استخدام محررات أو وثائق مزورة والتعامل باسم/إنشاء شركات وهمية أو إبرام عقود وهمية، ثم النقل المادي للأموال عبر الحدود وتخفيض وتضخيم الفواتير كجزء من عمليات التصدير والإستيراد.

إن ظهور هذه الأساليب التقليدية لأول مرة في عدد من دول المجموعة يعكس تبني المجرمين لأساليب وإن كانت تقليدية على الصعيد الدولي في مجال غسل الأموال - تعتبر جديدة نسبياً حيث لم تستعمل من قبل على النطاق المحلي وذلك سعياً منهم لتجنب الأساليب المستعملة والتي قد تخضع لتدابير رقابية جعلتها تدريجياً أكثر خطورة بالنسبة لهم. كما يمكن قراءة هذه المعلومات من جانب إرتقاء وحدات المعلومات المالية وجهات إنفاذ القانون إلى مستوى أعلى حيث مكنتها جهودها المتواصلة من كشف هذه الأساليب لأول مرة رغم تواجدها واتباعها من طرف المجرمين منذ فترة وهو أمر يعتبر بالطبع إيجابياً.

٥ حالات غسل الأموال حسب الجهة المستغلة

يوضح الشكل التالي نسب تكرار استغلال الأنواع المختلفة من الجهات المستغلة في الحالات:



(شكل رقم ٥: الجهة المستغلة وعدد مرات تكرارها في حالات غسل الأموال)

يؤكد الشكل السابق ما توصل إليه تحليل الحالات الواردة عام ٢٠١٠م وهو أن المؤسسات المالية التي وردت في الحالات (مصارف وشركات صرافة) تمثل الجزء الأكبر من الجهات المستغلة بنسبة ٩٠% عام ٢٠١٢م و٨٣% عام ٢٠١٠م من مرات تكرار الجهات المستغلة. بينما بلغت نسبة تكرار المؤسسات غير المالية نحو ٥% والمنافذ الحدودية في حدود نسبة ٥% في عام ٢٠١٢م.

ثانياً: مؤشرات الاشتباه الخاصة بغسل الأموال

تم استخراج مؤشرات الاشتباه الواردة من الحالات التي تم تحليلها وكانت جليها قد تم ذكرها والتطرق إليها في تقرير التطبيقات السابق لمؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب عام ٢٠١٠م. كما تم تحديد ثلاثة مؤشرات جديدة تم تصنيفها حسب التصنيف المعتمد في التقرير السابق وهي كالاتي:

أ) مؤشرات تتعلق بالمعاملات المالية

- عدم تناسب كمية البضاعة موضوع التجارة مع معدل الكميات المتبادلة عادة في القطاع.
- عمليات إستيراد وتصدير مع دول معروفة بقضايا تجارة المخدرات.

ب) مؤشرات تتعلق بسلوك وتصرفات المشتبه به.

- عدم استجابة المشتبه به لطلب المصرف المتمثل في الحصول على مستندات ومعلومات اضافية.

وفي ما يلي تذكير بالمؤشرات الخاصة بغسل الأموال التي سبق تحديدها عام ٢٠١٠م:

(أ) مؤشرات تتعلق بالعناية الواجبة تجاه العملاء.

- (١) تقديم المشتبه به بيانات بحدود دنيا أو غير كاملة كتعمد إخفاء بعض المعلومات الهامة مثل محل إقامته الفعلية.
- (٢) تقديم بيانات وهمية أو يصعب التحقق منها كرفضه تقديم المستندات الأصلية خاصة تلك المتعلقة بإثبات الهوية.
- (٣) تقديم معلومات غير واضحة أو مثيرة للشكوك كرقم هاتف مفصول من الخدمة أو غير موجود أصلاً.
- (٤) عدم تناسب قيمة أو تكرار العمليات (إيداعات/سحوبات/تحويلات...) مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.

(ب) مؤشرات تتعلق بالمستفيد الحقيقي.

- (٥) التعامل بواسطة عدة أشخاص ووجود عدة مفوضين بالتوقيع على حساب واحد لا توجد بينهم علاقة واضحة خاصة ذوو الجنسيات الأجنبية.
- (٦) استخدام حسابات مصرفية تعود لأشخاص آخرين.
- (٧) انتماء المستفيد الحقيقي لمنطقة معروفة بالنشاط الإجرامي.

(ج) مؤشرات تتعلق بطبيعة حركة الحساب (حين لا تتناسب مع طبيعة النشاط أو لا يكون لها مبرر اقتصادي واضح).

- (٨) تحويلات إلى الخارج أو الداخل بكثرة أو بمبالغ كبيرة وبشكل متكرر.
- (٩) تحويلات واردة إلى الحساب تعقبها عمليات سحب نقدي أو بشيكات أو تحويلات صادرة.
- (١٠) التعاملات تتم بأرقام صفرية/مدورة.
- (١١) إيداع مبالغ كبيرة القيمة.
- (١٢) إيداعات بمبالغ كبيرة يتبعها عمليات تحويل بعد فترة زمنية وجيزة.
- (١٣) عدم تناسب قيمة أو تكرار أو نوع المعاملات مع طبيعة الحساب والحركة المتوقعة عليه.
- (١٤) حساب جديد تلقى تحويل كبير القيمة.
- (١٥) تكرار عمليات التحويل/الإيداعات بشكل يدل على تجزئة مبلغ كبير.
- (١٦) حركة/نشاط بشكل مفاجئ على حساب غير نشط خاصة مع ارتفاع القيمة.
- (١٧) تحويلات محلية بمبالغ كبيرة يتبعها تحويلات إلى الخارج وبمعاملات مختلفة.

(د) مؤشرات تتعلق بالمعلومات المتوفرة من جهات أخرى.

- (١٨) ظهور علامات البذخ والرفاهية على المشتبه به وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).
- (١٩) وجود سجل إجرامي للمشتبه فيه أو المستفيد الحقيقي أو أحد أطراف العملية.
- (٢٠) شراء عقارات/مركبات/مجوهرات/ممتلكات أخرى بقيمة عالية.
- (٢١) ثبوت التزوير في مستندات أو محررات أو وثائق.
- (٢٢) وجود أطراف في العملية (المشتبه به أو المستفيد الحقيقي أو غيرهم) محل تحقيقات من قبل جهة خارجية.
- (٢٣) اشتراك شخص طبيعي وشخصية اعتبارية في نفس العنوان.
- (٢٤) عدم وجود نظام محاسبي (بالنسبة للشركات).
- (٢٥) وجود عقود وهمية مع أطراف آخرين.

(هـ) مؤشرات تتعلق بالنقل المادي للأموال عبر الحدود.

- (٢٦) حيازة مبلغ كبير من النقد عبر الحدود.
- (٢٧) عدم تقديم نموذج الإقرار/الإفصاح عن حيازة النقد.
- (٢٨) تقديم إقرار/إفصاح كاذب.

و) مؤشرات تتعلق بالمعاملات المالية

- (٢٩) شراء أو بيع أوراق مالية في ظروف أو حالات غير طبيعية كشراء أسهم في شركة خاسرة.
- (٣٠) عدم تناسب نوع البضاعة موضوع التجارة مع طبيعة نشاط العميل.
- (٣١) العملاء الذين يسددون قروضاً متعثرة قبل الموعد المرتقب خاصة إذا كان السداد نقداً.
- (٣٢) العملاء الذين يطلبون قروضاً مقابل أصول مصدرها غير معروف.
- (٣٣) تحويلات بقيم متساوية أو متقاربة لعدد من الأشخاص في دول مختلفة، أو لمستفيد واحد على عدة حسابات.

ز) مؤشرات تتعلق بسلوك وتصرفات المشتبه به.

- (٣٤) الحرص على عدم التعامل المباشر مع موظفي البنك كالتعامل من خلال ماكينات الصراف الآلي باستمرار، والتهرب من مسؤولي البنك كلما حاولوا الاتصال به.
- (٣٥) ظهور علامات القلق والارتباك على المشتبه به أو من ينوب عنه أثناء تنفيذ العملية.
- (٣٦) امتلاك المشتبه به حسابات مصرفية متعددة دون مبرر واضح.
- (٣٧) كثرة استفسار المشتبه به أو من ينوب عنه عن تفاصيل مكافحة غسل الأموال.
- (٣٨) طلب المشتبه به أو من ينوب عنه إلغاء المعاملة بمجرد محاولة موظفي البنك الحصول على المعلومات الهامة الناقصة.

ثالثاً: اتجاهات غسل الأموال

من خلال حالات غسل الأموال التي تم تحليلها، يتضح لنا مقارنة مع عام ٢٠١٠م، استمرار اتجاه غسل الأموال المتحصلة من جرائم النصب والاحتيال والاتجار غير المشروع في المخدرات. إلا أننا نلاحظ تراجع اتجاه غسل الأموال المتحصلة من جرائم التزوير، وزيادة ظهور حالات اتجاه غسل الأموال المتحصلة من جرائم سرقة الأموال الذي يعتبر اتجاه ناشئ.

ومن الاتجاهات المستمرة أيضاً استغلال المؤسسات المالية خاصة المصارف وشركات الصرافة في عمليات غسل الأموال حيث تكرر هذين النوعين من المؤسسات المالية بنسبة عالية وأكد على ذلك ورود النقدية السائلة والشيكات كأعلى أداتين يتم استغلالهما في عمليات غسل الأموال بالإضافة إلى تكرار أسلوب تحويل الأموال وإيداعها في الحسابات المصرفية كأكثر أساليب غسل الأموال. ومن الاتجاهات الجديدة التي ذكرت في بعض الحالات إستعمال شبكة الإنترنت للقيام بالتحويلات المصرفية المشبوهة وإستعمال أجهزة السحب والإيداع الآلي (ATM) للقيام بعمليات متكررة للسحب والإيداع. كما تضمنت الاتجاهات أيضاً - وإن كانت بنسب أقل ومتفاوتة من دولة إلى أخرى - استغلال القطاع غير المالي خاصة تجار المعادن النفيسة والأحجار الكريمة، والوكلاء العقاريون، وتجار السيارات، وكذلك التعامل باسم/إنشاء شركات وهمية أو إبرام عقود وهمية، النقل المادي للأموال عبر الحدود وتخفيض وتضخيم الفواتير كجزء من عمليات التصدير والإستيراد.

القسم الثاني: تمويل الإرهاب

أولاً: نتائج تحليل حالات تمويل الإرهاب.

بلغت حالات تمويل الإرهاب ٣ حالات، وكان العامل المشترك في الحالات التي تم تحليلها هو الاعتماد على إيداع الأموال في المصارف وتحويلها. وفيما يلي عرض نتائج تحليل هذه الحالات:

أ) حالات تمويل الإرهاب حسب موقف الحالة

تبين من هذه الدراسة أن جميع حالات تمويل الإرهاب الواردة كان قد تم فيها صدور حكم بالإدانة وثبوت ارتكاب جريمة تمويل الإرهاب وإصدار العقوبة المناسبة وهو ما يدل على وجود فعالية في تعامل جهات التحقيق والقضاء مع هذه الحالات.

ب) حالات تمويل الإرهاب حسب الأداة المستخدمة

استخدمت النقدية السائلة كأداة لتمويل الإرهاب في جميع حالات تمويل الإرهاب بالإضافة إلى استعمال الحوالات والشيكات.

ج) حالات تمويل الإرهاب حسب الأسلوب الفني/التقنية

تم اعتماد أسلوب فني مشترك بين جميع حالات تمويل الإرهاب الثلاثة وهو تحويل الأموال إلى الخارج بخلاف ما تم التوصل إليه عام ٢٠١٠م حيث كان النقل المادي للأموال عبر الحدود هو الأسلوب المشترك بين جميع الحالات الواردة. وإضافة إلى هذا الأسلوب تضمنت إحدى الحالات أسلوباً آخر وهو التعامل من خلال أشخاص آخرين سواء بتوكيلهم/تفويضهم للتعامل على حسابات المشتبه به أو إيداعات تتم عن طريقهم في حساباته أو إصدار شيكات لصالحهم أو استخدام حساباتهم في التعاملات كما تضمنت حالتين أسلوب جمع التبرعات وتسليم المبالغ النقدية بصورة مباشرة لأشخاص مشبوهين.

د) حالات تمويل الإرهاب حسب الجهة المستغلة

كانت الجهة المستغلة في الحالات الثلاثة جميعها المصارف وتجدر الإشارة إلى أن الجهة المبلغة لحالتين هي جهات إنفاذ القانون التي توفرت لديها معلومات تحقيقية عن انضمام أشخاص إلى منظمات إرهابية ومكن التعاون بين هذه الجهات و وحدات المعلومات المالية إلى تحديد آليات التمويل المستعملة وكشف المتواطئين والحصول على معلومات أخرى مفيدة.

ثانياً: مؤشرات الاشتباه الخاصة بتمويل الإرهاب

تم تحديد مؤشرات الاشتباه الواردة من حالات تمويل الإرهاب التي تم تحليلها في هذا التقرير وكان من الواضح أن جلها قد تم ذكرها والتطرق إليها في تقرير التطبيقات السابق لمؤشرات واتجاهات غسل الأموال عام ٢٠١٠م. هذا وتم تحديد مؤشر واحد جديد وهو وجود حوالات مالية خارجية إلى مناطق ذات نزاع مسلح.

وفي ما يلي تذكير بالمؤشرات الخاصة بتمويل الإرهاب التي سبق تحديدها عام ٢٠١٠م:

- (١) جمع التبرعات بطريقة غير رسمية أو غير مرخصة.
- (٢) تحويلات متكررة أو كبيرة من أو إلى دول بها مشاكل أو إضرابات سياسية أو أمنية.
- (٣) قيمة المعاملات لا تتناسب مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
- (٤) كثرة عدد التحويلات سواء إلى الخارج أو الداخل دون مبرر واضح.
- (٥) تعاملات تتم مع أشخاص/جهات لا تربطهم بالمشتبه به علاقة واضحة.
- (٦) تعاملات مع أشخاص متعددين دون مبرر واضح خاصة إذا كانوا ذوو جنسيات أجنبية.
- (٧) حيازة مبلغ كبير من النقد عبر الحدود.
- (٨) وجود أطراف محل تحقيقات من قبل جهة خارجية.
- (٩) تحويل مبالغ متكررة أو كبيرة لأشخاص في منطقة معروفة بنشاط إجرامي.
- (١٠) تحويلات لعدد من الأشخاص في دول مختلفة دون وجود ما يبرر ذلك.
- (١١) ظهور علامات القلق والارتباك على المشتبه به أو من ينوب عنه أثناء تنفيذ العملية.
- (١٢) ورود اسم المشتبه به أو المستفيد الحقيقي في قوائم الأمم المتحدة.

ثالثاً: اتجاهات تمويل الإرهاب

من خلال تحليل حالات تمويل الإرهاب التي شملتها الدراسة يمكن القول أن الاتجاه الغالب لتمويل الإرهاب يعتمد على إيداع الأموال في حساب مصرفي ثم تحويل هذه الأموال وذلك بخلاف ما تم ملاحظته عام ٢٠١٠م وهو استغلال المنافذ الحدودية في النقل المادي للأموال عبر الحدود. وأكد هذا الاتجاه شمول الحالات على جمع التبرعات نقداً (وبدرجة أقل عن طريق التحويلات) من عدة أشخاص وبالتالي استخدام النقدية السائلة كأداة لتمويل الإرهاب، ثم تحويل هذه الأموال إلى أشخاص مشبوهين في الداخل أو الخارج أو إلى مناطق ذات نزاع مسلح في دول أجنبية.

مرفقات

مرفق رقم (١): طلب المعلومات الذي أرسل للدول الأعضاء.

أولاً: أهم الأساليب المستخدمة واتجاهات غسل الأموال / تمويل الإرهاب:

ما هي أهم الأساليب المستخدمة والاتجاهات لعمليات غسل الأموال / تمويل الإرهاب منذ عام ٢٠١٠م؟ يرجى تقديم دليل على الأهمية النسبية (عدد الحالات و تقدير للأموال المعنية).
.....
ما هي أهم الأساليب الجديدة المستخدمة في غسل الأموال / تمويل الإرهاب، وأيضا تلك "التقليدية" التي ظهرت للمرة الأولى في بلدكم؟ يرجى تقديم دليل على الأهمية النسبية لهذه الأساليب (عدد الحالات و تقدير للأموال المعنية).
.....

ثانياً: الحالات العملية:

يرجى التفضل بتوفير أكبر عدد ممكن من الحالات منذ عام ٢٠١٠م.
(رجاء ذكر هذه البيانات عن كل حالة)

رقم المرجع:
وصف الحالة:
نوع الجهة التي تمت من خلالها الحالة:
الأدوات والتقنيات المستخدمة في الحالة:
مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالحالة:
نتائج التحليل المالي بوحدة التحريات المالية، و نتائج التحريات و/أو التحقيقات:
الجريمة الأصلية والعقوبة/موقف الحالة (منظورة أمام المحكمة/قيد التحقيق /قيد التحريات):